

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٧٣ لسنة ١٩٩٩

(رئيس الجمهورية)

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٦٩ المعدل بالقانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٣ بتنظيم العمل لدى هيئات أجنبية بالنسبة لوظائف معينة وذلك فيما يتعلق بهم فهم في درجة وزير أو في درجة نائب وزير :

قرر :

(المادة الأولى)

تستثنى السيدة / مرفت تلاوى وزيرة التأمينات والشئون الاجتماعية السابقة من المخظر المنصوص عليه في المادة الأولى من القانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٦٩ المشار إليه .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ رمضان سنة ١٤٢٠ هـ

(الموافق ٢٩ ديسمبر سنة ١٩٩٩ م) .